

قرار رقم (٤-٣) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢ / ٩ / ٢٤

بشأن شطب قيد وسيط تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الأستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى كتاب شركة ثروة لتأمينات الحياة بشأن إنهاء خدمة وسيط تأمين لديها ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص والقيود والرقابة على المهنيين المعدة في هذا الشأن .

" قرار "

مادة أولى: يشطب قيد أسماء وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد من سجل وسطاء التأمين لافتقار أحد شروط استمرار قيد أسمائهم بالسجل المذكور : -

م	الاسم	رقم القيد	اسم الشركة	الرقم القومى
٠١	مازن ابراهيم محمود ابراهيم	٣٨٩٧٨	ثروة لتأمينات الحياة	٢٩٠٠٥٢١٢١٠٢٣٩

مادة ثانية: يتحمل الوسطاء كلاً فيما يخصه مسئولية الأخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين وكذا تتحمل الشركة مسئولية الأخطاء التي تحدث عن الفترة ما بين تاريخ ترك الخدمة وتاريخ اخطار الهيئة .

نائب رئيس الهيئة

مادة ثالثة: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .



نائب
رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦ المستشار / رضا عبد المعطى